

المجموع

منكرا وروى أبو داود أحاديث كثيرة من هذا النوع ضعيفة واحتج لأصحابنا والجمهور بحديث مسروق قال ذكروا عند عائشة رضي الله عنها ما يقطع الصلاة فذكروا الكلب والحمار والمرأة فقالت شبهتمونا بالحمز والكلاب لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة رواه البخاري ومسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال أقبلت راكبا على حمار أتان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس يمينا إلى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد رواه البخاري ومسلم وعن الفضل بن عباس رضي الله عنهما قال أتاننا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في بادية لنا فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة وحمار لنا وكلبة تعبثان بين يديه فما بالي ذلك رواه أبو داود بإسناد حسن قال أبو داود وإذا اختلف الخبران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى ما عمل به أصحابه وعن ابن عباس قال كنت رديف الفضل على أتان فجئنا والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه بمنى فنزلنا عنها فوصلنا الصف فمرت بين أيديهم فلم تقطع صلاتهم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح وأما الجواب عن الأحاديث الصحيحة التي احتجوا بها فمن وجهين أحدهما وأحسنهما ما أجاب به الشافعي والخطابي والمحققون من الفقهاء والمحدثين أن المراد بالقطع القطع عن الخشوع